

ولو ادرك في الركوع فكبر قائما ثم ركع يصح شروعه وان ادرك في السجود او في القعدة  
 لا يترك الشاء ولو افتتح بعد ما استقل الامام بالركعة لا تأتي بالشاء بل يصح  
 وينصت وقيل يأتي بالشاء عند سكت الامام كلمة طرفة او الجملة ان كان بعيدا  
 عن الامام اخذوا الناس فيه قال ابو حنيفة لا يأتي بالشاء الا في اول ركعة  
 الاولى وعند ما يأتي بها في اول ركعة وهو الاحتياط ولا يأتي بها بين السورة الفاء  
 تحت الا عند سجود في صلوة المفارقة في النوافل يأتي بها بخلاف والمخاض في  
 النعوى استهيد بالله **فصل** في الاقتداء من يصح الاقتداء به ومن لا يصح  
 الاقتداء به القبيح والمنكر ولا يقتدى الا حق بالاخر من امانة التسع لغيره  
 اختلافوا فيه ولكن الاقتداء باهل البدع ويصح باهل الهوى والجهمية والنفذ  
 دية والاروف والغالبة وقيل الخطاي والمنبهة وعن ابي يوسف لا ينبغي  
 ان يقتدى اماما وهو يناظر دقايق الكلام اما الاقتداء بشعوى المذهب قالوا  
 لا بأس اذ لم يكن مستغصبا ولا شاك في ايمانه ولا مستغرفا عن القبلة في حفا فاحشا  
 وان يكون متوضعا من الخاب من السيلين وان لا يتوضأ بالماء القليل الذي  
 وقع فيه الخباسة وجعل اتم قوما وهم كانوا غير احق منه بكونه اتم  
 مائة وان كان هو احق بالامامة لا يكون وجعل اتم قوما قال كنت نحو سياتفصلونهم

الصلوة في موضعها وهو لا يعلم الفرض لا يجوز صلوة وكذا لا يعلم الفرضين  
 السنة ولم يترك الفريضة في العمل لا يجوز الفريضة ولو نوى فريضة في العمل  
 يجوز ولو نوى صلوة الامام يجوز وقال ابو حنيفة الكبير في دفع اليدين  
 عند التكبير فيتم اصابعه ضمها فاذا ان وقت التكبير ينشرها ولا يفتح كل الم  
 لم يفتح ولا يفتحها الى التمام ويوضع يديه حذوا ذميه ويسمى شحنتها والمرة  
 حذوا منليكها **فصل** في تكبيرة الافتتاح وما يتعلق بها تكبيرة الافتتاح  
 شرط عندنا وعند ابي حنيفة هو ركوع الاختلاف يظهر في شروع التالفه  
 تحريك الفرض ولو كبر المفدى قبل الامام فداد ركع قبل فرغ منه قبل  
 يصح ولو كبر قبل فرغ الامام من قراءة الفاتحة فهو يجوز فضيلة التكبير  
 ثم يضع يديه على يار تحت السرة والجزاة والقفوت ويرسل في القوف  
 وكذا بين تكبيرت العبدتين ويتقود المفدى بعد الشاء عند ابي يوسف في  
 خلافا للمحدثين والخلاف في السنون فيما سبق على خلاف والمنفرد فيجمع  
 بين التسع والتحميد واذا ادرك الامام في الركوع يكبر تكبيرة الافتتاح  
 ويترك الشاء ثم يكبر ويترك معه ويسبح تسبيح الركوع لانه محله ولو تكلم  
 مع حتى رفع الامام رؤسه لا يصير ملوكا ثم يكبر الركعة عند اخلافا لفرق  
 ولو ادركه

Handwritten marginal notes in Arabic script, including phrases like "فصل في...", "قال ابو حنيفة...", and "ويصح...".